



## الوثائق المطلوبة للحصول على دعم من وزارة الثقافة

- \* طلب باسم السيد وزير الثقافة .
- \* التقريرين الأدبي والمالي برسم السنة الماضية.
- \* البرنامج الثقافي للسنة المقبلة.
- \* بطاقة تقنية حول الجمعية .
- \* بطاقة حول المشروع المقترح للدعم.
- \* شيك ملغى بإسم الجمعية يتضمن رقم حساب يتكون من 24 رقما.
- \* الملف القانوني بالنسبة للجمعيات الجديدة أو التي لم توافي وزارة الثقافة بهذا الملف منذ خمس سنوات على الأقل ، ويشتمل على الوثائق التالية:
  - وصل الإيداع المسلم من قبل السلطات المحلية مصادق عليه.
  - نسخة من محضر الجمع العام التأسيسي والجمع العام الأخير.
  - نسخة من القانون الأساسي للجمعية .
  - نسخة من القانون الداخلي.
  - نسخة من لائحة أعضاء المكتب .
- \* بالنسبة للجمعيات التي جددت مكتبها أو عقدت جمعا عاما عاديا أو استثنائيا .
  - نسخة من محضر الجمع العام.
  - نسخة من لائحة أعضاء المكتب الجديد
  - نسخة من وصل الإيداع مصادق عليها.
  - نسخة من القانون الأساسي إذا تم تغييره.
- \*\* بالنسبة للجمعيات التي سبق لها أن استفادت من دعم وزارة الثقافة فهي مطالبة طبقا لما جاء في مذكرة السيد الوزير الأول رقم 2003/07 بموافاة الوزارة قبل شهر مارس من السنة الموالية للسنة التي حصلت فيها على دعم، بتقرير يبين حصيلة تنفيذ برنامج الشراكة مع وزارة الثقافة على المستوى المادي والمالي والمحاسباتي .
- \*\* يمكن الإطلاع على نص مذكرة السيد الوزير الأول رقم 2003/07 الصادرة بتاريخ 26 ربيع الثاني الموافق 27 يونيو 2003 حول الشراكة بين الدولة والجمعيات باللغة الفرنسية على موقع وزارة الثقافة .
- \*\*\* ملاحظات هامة:
- يجب ختم وتوقيع جميع الوثائق ورقة ورقة من قبل رئيس الجمعية أو أحد نوابه أو الكاتب العام إلا التقرير المالي فيجب أن يوقعه أمين المال .
- يتم إيداع طلبات الدعم خلال الفترة ما بين 5 و 30 يناير من كل سنة حيث تجتمع لجنة الدعم خلال شهر فبراير وتحدد الجمعيات التي ستستفيد من الدعم .
- لمزيد من المعلومات ولسحب البطاقات التقنية يمكن الإطلاع على موقع وزارة الثقافة على الأنترنت: [www.minculture.gov.ma](http://www.minculture.gov.ma) تحت عنوان: دعم الجمعيات.